إذا حضر إلى الحاكم خصمان : فله أن يسكت حتى يبتدئا وله أن يقول : أيكما المدعي ؟ فإذا ادعى أحدهما : اشترط كون الدعوى معلومة وكونها منفكة عما يكذبها ثم إن كانت بدين : اشترط كونه حالا وإن كانت بعين : اشترط حضورها لمجلس الحكم لتعين بالإشارة فإن كانت غائبة عن البلد : وصفها كصفات السلم فإذا أتم المدعي دعواه : فإن أقر خصمه بما ادعاه أو اعترف بسبب الحق ثم ادعى البراءة : لم يلتفت لقوله بل يحلف المدعي على نفي ما ادعاه ويلزمه بالحق إلا أن يقيم بينة ببراءته وإن أنكر الخصم ابتداء : بأن قال لمدع قرضا أو ثمنا : ما أقرضني أو : ما باعني أو لا يستحق علي شيئا مما ادعاه أو لا حق له علي : صح الجواب فيقول الحاكم للمدعي : هل لك بينة ؟ فإن قال : نعم قال له : إن شئت فأحضرها فإذا أحضرها وشهدت سمعها وحرم ترديده إذا حضر إلى الحاكم خصمان : فله أن يسكت حتى يبتدئا وله أن يقول : أيكما المدعي ؟ فإذا ادعى أحدهما : اشترط كون الدعوى معلومة وكونها منفكة عما يكذبها ثم إن كانت بدين : اشترط كونه حالا وإن كانت بعين : اشترط حضورها لمجلس الحكم لتعين بالإشارة فإن كانت غائبة عن البلد : وصفها كصفات السلم فإذا أتم المدعي دعواه : فإن أقر خصمه بما ادعاه أو اعترف بسبب الحق ثم ادعى البراءة : لم يلتفت لقوله بل يحلف المدعي على نفي ما ادعاه ويلزمه بالحق إلا أن يقيم بينة ببراءته وإن أنكر الخصم ابتداء : بأن قال لمدع قرضا أو ثمنا : ما أقرضني أو : ما باعني أو لا يستحق علي شيئا مما ادعاه أو لا حق له علي : صح الجواب فيقول الحاكم للمدعي : هل لك بينة ؟ فإن قال : نعم قال له : إن شئت فأحضرها فإذا أحضرها وشهدت سمعها وحرم ترديده